

جامعة الانبار

كلية التربية الأساسية

قسم: التاريخ

اسم التدريسي: م.م. عبدالحميد حميد جمعة الكبيسي

المرحلة الدراسية: الرابعة

الفصل الدراسي: الأول

اسم المادة باللغة العربية: مبادئ الشريعة الإسلامية

اسم المادة باللغة الإنكليزية: Principles of Islamic Sharia

اسم المحاضرة باللغة العربية: شمول الشريعة وبقاؤها

اسم المحاضرة باللغة الإنكليزية: The inclusion of Sharia and

survival

المحاضرة الرابعة: شمول الشريعة وبقاؤها:

أنَّ الشريعة الإسلامية هي نظام شامل لجميع شئون الحياة وسلوك الإنسان، إنَّ هذا الوصف للإسلام وصف حقيقي ثابت للإسلام، لا يجوز تجريده منه إلا بالافتراء عليه أو بسبب الجهل به، وشمول الإسلام هذا لشئون الحياة وسلوك الإنسان لا يقبل الاستثناء ولا التخصيص، فهو شمول تام بكل معاني كلمة الشمول، وهذا بخلاف المبادئ والنظم البشرية، فإن الواحد منها له دائرته الخاصة التي ينظم شئونها، ولا شأن له فيما عدا ذلك، وعلى هذا فلا يمكن للمسلم أن يقول: إنَّ هذا المجال لي، أنظِّم أموري كما أشاء بمعزل عن تنظيم الإسلام، لا يمكن أن يقول المسلم هذا؛ لأن الإسلام يحكمه من يافوخه إلى أخمص قدميه، وللإسلام في كل ما يصدر الإنسان حكم خاص، كما له حكمه في كل ما يضعه في رأسه من أفكار، وفي قلبه من ميول، وعلى هذا لا يجوز للمسلم أبدًا أن يسمح لغير نظام الإسلام أن ينظم أي جانب من جوانب حياته؛ لأنه إن فعل ذلك في نطاق معنى قول الله تعالى: {أَفْتُونُونِ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ}، وأحكام الإسلام الثابتة لأفعال الإنسان وتصرفاته وعلاقاته مع غيره هي: الوجوب والندب والتحريم والكراهة والإباحة والصحة والبطلان، والأفعال التي تتعلق بها هذه الأحكام تسمَّى على التوالي: الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح والصحيح والباطل.

- أنواع أحكام الإسلام بالنسبة لما تتعلق به:

أولاً: أحكام العقيدة الإسلامية، وهي تتعلق بأمور العقيدة؛ كالإيمان بالله واليوم الآخر، وهذه هي الأمور الاعتقادية.

ثانيًا: أحكام الأخلاق، وهي المتعلقة بما يجب أن يتحلَّى به المسلم، وما يجب أن يتخلَّى عنه؛ كوجوب الصدق وحرمة الكذب.

ثالثًا: أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم، وهذه على أنواع:

أ- أحكام الأسرة من نكاح وطلاق وإرث ونفقة، إلخ، وتسمَّى في الاصطلاح الحديث بأحكام الأسرة، أو قانون الأحوال الشخصية.

ب- أحكام تتعلق بعلاقات الأفراد ومعاملاتهم؛ كالبيع والإجارة والرهن والكفالة، وهي التي تسمَّى في الاصطلاح الحديث بأحكام المعاملات المالية، أو بالقانون المدني.

ج- أحكام تتعلق بالقضاء والدعوى وأصول الحكم والشهادة واليمين والبيانات، وهي تدخل فيما يسمَّى اليوم بقانون المرافعات.

د- أحكام تتعلق بمعاملات الأجانب غير المسلمين عند دخولهم إلى إقليم الدولة الإسلامية، والحقوق التي يتمتعون بها، والتكاليف التي يلتزمون بها، وهذه الأحكام تدخل فيما يسمَّى اليوم بالقانون الدولي الخاص.

هـ- أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى في السلم والحرب، وتدخل فيما يسمَّى اليوم بالقانون الدولي العام.

و أحكام تتعلق بنظام الحكم وقواعده، وكيفية اختيار رئيس الدولة، وشكل الحكومة، وعلاقات الأفراد بها، وحقوقهم ازاءها، وهي تدخل فيما يسمَّى اليوم بالقانون الدستوري.

ز- أحكام تتعلق بموارد الدولة الإسلامية ومصارفها، وتنظيم العلاقات المالية بين الأفراد والدولة، وبين الأغنياء والفقراء، وهي تدخل في القانون المالي بمختلف فروعها.

ح- أحكام تتعلق بتحديد علاقة الفرد بالدولة من جهة الأفعال المنهي عنها "الجرائم ومقدار عقوبة كل جريمة"، وهذه تدخل فيما يسمّى اليوم بالقانون الجنائي، ويلحق بهذه الأحكام الإجراءات التي تتبّع في تحقيق الجرائم، وإنزال العقوبات بالمجرمين وكيفية تنفيذها، وهي تدخل فيما يسمّى اليوم بقانون تحقيق الجنايات، أو بقانون المرافعات الجزائية.

المصادر

- ١_ علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع: عبد الوهاب خلاف.
- ٢_ تاريخ التشريع الإسلامي: مناع بن خليل القطان.
- ٣_ أصول الدعوة: عبدالكريم زيدان.
- ٤_ المدخل إلى الشريعة الإسلامية: عبدالكريم زيدان.
- ٥_ الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي.
- ٦_ منازل الأئمة الأربعة: يحيى بن إبراهيم بن أحمد.
- ٧_ المستصفى: الغزالي.
- ٨_ أصول الأحكام وطرق الاستنباط في التشريع الإسلامي: حمد عبيد الكبيسي
- ٩_ الوجيز في أصول الفقه: عبدالكريم زيدان.